



## طلب زيارة القطر للمغتربين السوريين المتخلفين عن أداء خدمة العلم

إلى سفارة الجمهورية العربية السورية في بروكسل تاريخ تقديم الطلب ...../...../.....

اسم ونسبة المغترب ..... الشهادة.....  
العمل .....

### البيانات الشخصية

اسم الاب ..... اسم الام ..... مكان وتاريخ الولادة .....  
القيد المدني ..... رقم القيد ..... شعبة التجنيد .....  
العنوان في بلد الاغتراب .....  
العنوان في بلد سورية .....  
البريد الالكتروني .....

يرجى تحديد نوع الموافقة المطلوبة علماً أن صلاحية الموافقة هي ١٨٠ يوماً من تاريخ صدور برقية الهجرة والجوازات:

عادية: للمرة الاولى في العام ؛ مدة الإقامة ٩٠ يوماً اعتباراً من تاريخ تأشيرة الدخول إلى القطر)

استثنائية للمرة الثانية في العام وفقاً لما هو محدد في تعليمات الزيارة (مدة الإقامة ٣٠ يوماً اعتباراً من تأشيرة الدخول للقطر)

في حال كانت الموافقة المطلوبة استثنائية يرجى تحديد السبب وفق ما هو محدد في المادة ٦/ من التعميم ٢٧٦٨٧ تاريخ ٢٣/٠٦/٢٠١١ مع ارفاق الثبوتيات المطلوبة

أصرح على مسؤوليتي بأن وضعي التجنيدي هو التخلف عن خدمة العلم وبأنني مقيم وموجود حالياً خارج أراضي الجمهورية العربية السورية، وآخر تأشيرة مغادرة لي للقطر هي بتاريخ ...../...../..... وأنه لا يوجد بحقي اي اجراء سوى ما يتعلق بالتخلف عن خدمة العلم، وأؤكد أنني اطلعت على التعليمات النازمة لموافقات الزيارة وأتعهد بالالتزام التام بهذه التعليمات وبصحة البيانات المقدمة في هذا الطلب وكافة الثبوتيات المرفقة به، وعليه اوقع

توقيع مقدم الطلب

على المغترب تقديم طلبه للموافقة العادية قبل مدة لا تقل عن شهرين من موعد زيارته إلى القطر عن نتيجة الطلب من السفارة او القنصلية التي تقدم بطلبه إليها مرفقاً بطلبه الوثائق التالية:

- صورة عن الهوية الشخصية او اخراج قيد عائلي
- صورة عن الجواز السوري الساري المفعول الصفحة الاولى والثانية او جواز السفر الاجنبي في حال وجوده
- صورة عن اقامة المغترب في بلد الاغتراب حديثة وسارية المفعول (في حال لم يكن المغترب حاصلأ على جنسية بلد الاغتراب وجواز السفر الاجنبي)
- صورة عن صفحة جواز السفر (سوري او اجنبي) للمغترب التي تحمل آخر تأشيرة خروج من القطر
- في حال كانت الموافقة المطلوبة استثنائية ترفق الثبوتيات المحددة في المادة ٦ من التعليمات الخاصة بتسهيلات المغتربين